

الأحكام المتعلقة بالقرآن الكريم قراءة القرآن من الهاتف وتقليب صفحاته بالقلم

السؤال: إذا قرأت القرآن من الهاتف النَّقَالَ وكنت أقلب صفحاته بقلم الهاتف، فهل يلزمني وضوء؟

الجواب: صفحة الهاتف التي بانَّت عليها حروف القرآن هي مثل صفحة المصحف، فالهاتف النقال الذي يسمونه المحمول فيه برامج فيها المصحف بصفته وهيئته كأنك تقرأ من المصحف المطبوع، فإذا كانت الكتابة بارزة تُرى على الشاشة فإن حكمها حكم الورق، لا تُمس إلا على طهارة، ولمس أو مسك الجوال من الخلف في لحظة عرض نص القرآن مثل مسك المصحف بغلافه، ويبقى أنه إذا قلب صفحات الجوال بأصبعه لا بد أن يكون متطهرًا، وإذا كان -كما قال السائل- يقلبه بقلم الجوال فلا يلزمه وضوء حينئذٍ؛ لأنه من وراء حائل، من غير لمس مباشر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والتسعون ١٤٣٣/٨/٢٧ هـ